

Distr.: General
24 August 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

ترتيبات الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الخامسة
والسبعين للجمعية العامة

مقر الأمم المتحدة، من 21 أيلول/سبتمبر إلى 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

مذكرة معلومات للوفود



الرجاء إعادة استعمال الورق



المحتويات

الصفحة

3	أولاً - مقدمة
3	ثانياً - اعتبارات عامة في سياق جائحة كوفيد-19
5	ثالثاً - الوصول
5	رابعاً - الجداول الزمنية وقوائم المتكلمين والبيانات ومعلومات مهمة أخرى
12	خامساً - الأحداث التي ينظمها الأمين العام
14	سادساً - الوثائق والترجمة الشفوية
15	سابعاً - وثائق التفويض
16	ثامناً - التسجيل لدى دائرة المراسم وترتيبات الدخول الخاصة بالدول الأعضاء، والمراقبين، والمنظمات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة
18	تاسعاً - إحاطة مشتركة
18	عاشراً - الترتيبات الأمنية
21	حادي عشر - ترتيبات الدخول والخدمات المتعلقة بوسائل الإعلام
25	ثاني عشر - دخول ممثلي المنظمات غير الحكومية
25	ثالث عشر - الخدمات الطبية
25	رابع عشر - الاتصال بالبلد المضيف
26	خامس عشر - معلومات إضافية وجلسات الإحاطة
26	سادس عشر - الاستدامة
27	سابع عشر - الترتيبات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة
28	ثامن عشر - الجهات المعنية بتنسيق الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الرفيعة المستوى
		المرفق
32	الأول المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة بالنسبة للرسائل المسجلة مسبقاً للاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2020
35	الثاني طلب الحصول على تصريح دخول

أولا - مقدمة

- 1 - ستعقد المناقشة العامة للدورة الخامسة والسبعين من يوم الثلاثاء 22 أيلول/سبتمبر إلى يوم السبت 26 أيلول/سبتمبر، ويوم الثلاثاء 29 أيلول/سبتمبر 2019، عملا بالقرار 301/57.
- 2 - وسيعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة في 21 أيلول/سبتمبر 2020، وفقا للقرار 299/73 والمقرر 562/74.
- 3 - وسيعقد مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي يوم الأربعاء 30 أيلول/سبتمبر 2020، عملا بالقرار 269/74 والمقرر 562/74.
- 4 - وسيعقد الاجتماع الرفيع المستوى المتعلق بالذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة يوم الخميس 1 تشرين الأول/أكتوبر 2020، عملا بالقرارين 294/73 و 340/73 والمقرر 562/74.
- 5 - وسيعقد الاجتماع العام الرفيع المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له يوم الجمعة 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وفقا للقرار 54/74 والمقرر 562/74.
- 6 - وسينظم الأمين العام حدثا على الإنترنت لوقفة خاصة بأهداف التنمية المستدامة، يوم الجمعة 18 أيلول/سبتمبر 2020. وسينظم اجتماع رفيع المستوى يعقده الأمين العام ورئيسا وزراء كندا وجامايكا بشأن موضوع "تمويل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في عصر مرض كوفيد-19 وما بعده" يوم الثلاثاء 29 أيلول/سبتمبر 2020. ودعا الأمين العام أيضا إلى عقد حدث خاص بالقيادات بشأن تغير المناخ في موعد يحدد لاحقا.

ثانيا - اعتبارات عامة في سياق جائحة كوفيد-19

- 7 - ستتأثر الترتيبات العملية المتعلقة بتنظيم الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة بجائحة كوفيد-19، بما في ذلك من حيث ما إذا كانت بعض الأحداث ستنتظم، وكيفية إجرائها، وعدد الحضور. وتعكس جميع التغييرات التي أدخلت تقييمات المخاطر والمشورة التي قدمتها اللجنة المعنية بشؤون الصحة والسلامة في مكان العمل التابعة لفريق إدارة الأزمات. وتستند هذه التقييمات أيضا إلى توجيهات المدينة والدولة المضيفتين، والمرحلة الحالية من خطة إعادة الالتحاق بمجمع مقر الأمم المتحدة في ظل جائحة كوفيد-19، وإلى أحدث فهم للمخاطر التي تشكلها الجائحة بالنسبة للمندوبين وموظفي الأمم المتحدة.
- 8 - وحيثما كان ذلك ممكنا، تظل الاجتماعات الإلكترونية هي الخيار الموصى به والمفضل. ومع مراعاة أن المبادئ التوجيهية لولاية نيويورك لا تسمح حاليا بتجمعات داخلية تضم أكثر من 25 شخصا، فإن جميع الأحداث ستصدر لها تذاكر من أجل الحد من عدد المندوبين في مجمع مقر الأمم المتحدة وكل قاعة من قاعات الاجتماعات. ولا يسمح بعقد الاجتماعات الثنائية والاجتماعات المخصصة وجها لوجه داخل المجمع.

الوصول والتنقل

9 - سيجري تقييد الدخول إلى مجمع المقر من أجل الوفاء بحدود الإشغال وضمان توفير حيز كاف للتباعد البدني. ولن يسمح للزوار بالدخول وسيكون عدد وسائل الإعلام الخارجية محدودا (انظر الفرع الحادي عشر). وسيطلب من جميع الأشخاص أن يشهدوا كشرط للدخول بأنه لم تظهر عليهم أعراض مرض كوفيد-19 أو لم يشخص المرض لديهم، ولم يكونوا على اتصال وثيق بشخص لديه أعراض مرض كوفيد-19 أو شخص لديه المرض في الـ 14 يوما الماضية. وينبغي للمسافرين الدوليين أن يطلعوا على المتطلبات الصحية المحلية.

10 - وعلى نطاق المجمع، ستفتح الأبواب لإتاحة المرور دون لمسها، وستنظم الممرات وستعلق لافتات لتحسين حركة السير في اتجاه واحد، وستقتصر المصاعد على شخصين في آن واحد، وستجري إزالة المقاعد من الأماكن العامة. ويطلب من جميع الحضور أن يعملوا على تدرج أوقات وصولهم للمجمع ومغادرتهم إياه، وأن يتجنبوا التجمع في الأماكن العامة.

تدابير الحماية الفردية

11 - يتوقع من جميع الحضور ارتداء كمامة أو غطاء وجه ما عدا عند إلقاء كلمة بشكل مباشر في اجتماع من الاجتماعات. وسيطلب من جميع الحضور إنزال الكمامة عند دخول المجمع أو اجتياز نقاط التفتيش الأمني الأخرى إذا طلب منهم ذلك فرد من أفراد الأمن التابعين للأمم المتحدة لإتاحة التأكد من بطاقات الهوية الحاملة لصورهم. ويتبع الحفاظ على التباعد البدني بمسافة مترين (ستة أقدام) إلا عندما يعتبر ذلك أمرا غير مأمون أو غير عملي. وستوفر مواقف لتعقيم اليدين، وسيجري تعزيز التنظيف بين الاجتماعات وللأسطح التي تلمس بكثرة من أجل تقليل مخاطر اللمس. ويهدف الحد من المخاطر الناجمة عن اللمس، سنظل جميع خدمات الأطعمة والمشروبات متوقفة. ويُنشَج على غسل اليدين بالصابون والماء بشكل متكرر، وتوجد مرافق إضافية لغسل اليدين عند مدخل الزوار إلى مبنى الجمعية العامة في الساحة الشمالية وعند مدخل مبنى الأمانة العامة.

الإبلاغ عن مرض

12 - يُطلب من الحضور الذين أصبوا يشعرون بمرض مغادرة المجمع على الفور والتماس الرعاية الطبية. فسُتعلق عيادة الخدمات الطبية في مقر الأمم المتحدة أمام الخدمات الاعتيادية التي تستلزم مواعيد مسبقة. وسيجري التعامل مع حالات الطوارئ في الموقع الذي شعر فيه الشخص الحاضر بالمرض. ويُشجع بشدة الحضور الذين شُخص مرض كوفيد-19 لديهم أو الذين ظهرت عليهم أعراض هذا المرض على الاتصال بالدائرة الطبية بالهاتف (212 963 7090) أو عن طريق البريد الإلكتروني (إلى العنوان التالي الذي يراعي السرية: unhqclinic@un.org). انظر أيضا الفرع الثالث عشر.

إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة

13 - ينبغي للحضور الذين يحتاجون إلى ترتيبات تيسيرية معقولة في سياق حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفي ضوء القيود والشروط الإضافية المتعلقة بجائحة كوفيد-19 أن يتصلوا بقسم دعم الاجتماعات التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (البريد الإلكتروني: prepwork@un.org؛ الهاتف: 212 963 7349).

ثالثا - الوصول

- 14 - سيكفل التقيّد الصارم بالمتطلبات التالية وصول جميع الأطراف بأمان وفي الوقت المناسب:
- (أ) على جميع الأشخاص القادمين في مواكب سيارات أن تكون لديهم بطاقات هوية صادرة عن الأمم المتحدة صالحة وتحمل صورهم ليُسمح لهم باجتياز مختلف نقاط التفتيش الأمني ودخول مجمع المقر؛
- (ب) يُشجّع المندوبون الذين يرغبون في المجيء إلى الأمم المتحدة سيرا من مواقع قريبة على القيام بذلك، إذ سيسهم ذلك في توفير الوقت وتجنب التأخيرات المحتملة؛
- (ج) باستثناء مواكب السيارات التي يصحبها أفراد من الشرطة و/أو الاستخبارات، كل وفد يصل إلى الأمم المتحدة بسيارة ويكون غير مصحوب بحراسة وبدون إشارة لاصقة خاصة بالوقوف، سيلزمه الحصول على تصريح خاص للمركبات. وتقدم طلبات الحصول على التصاريح من خلال البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE). وستوافق إدارة الأمن على تصاريح السيارات وستكون هذه التصاريح متاحة لسحبها من إدارة المرآب، في الغرفة U-210 (رقم الهاتف: 212 963 6212).
- (د) نظرا لاستمرار جائحة كوفيد-19، تُلزم بروتوكولات السلامة الحالية جميع الأشخاص الذين يدخلون إلى مجمع مقر الأمم المتحدة، طوال فترة وجودهم داخل المباني، بارتداء كامامة مناسبة أو غطاء وجه يغطي الأنف والفم.

رابعا - الجداول الزمنية وقوائم المتكلمين والبيانات ومعلومات مهمة أخرى

- 15 - تنطبق النقاط التالية على جميع الاجتماعات المدرجة في هذا الفرع:
- (أ) للحد من الحركة وعدد الأشخاص في مجمع مقر الأمم المتحدة، سيقصر الدخول الفعلي إلى قاعة الجمعية العامة والحضور فيها على ممثل واحد لكل دولة عضو ودولة مراقبة وبالنسبة للاتحاد الأوروبي. وإذا سمحت الحالة بذلك، عند اقتراب الأسبوع الرفيع المستوى، يمكن زيادة ذلك العدد إلى ممثلين اثنين. وفي هذه الحالة، ستقدم معلومات عن ذلك في الوقت المناسب. وفي حالة تقديم بيانات مسجلة مسبقا، يرجى الاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة الواردة في المرفق الأول لهذه المنكرة. وينبغي تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقا بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان. ولمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بعنوان البريد الإلكتروني التالي: request-for-services@un.org.
- (ب) ستبث وقائع جميع الاجتماعات على شبكة الإنترنت مباشرة وستكون متاحة حسب الطلب على قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت.

الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة

- 16 - سيعقد الاجتماع الرفيع المستوى احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة يوم الاثنين 21 أيلول/سبتمبر 2020، وفقا لقرار الجمعية العامة 299/73 والمقرر 562/74.

17 - وسيكون موضوع الاجتماع الرفيع المستوى هو "المستقبل الذي نصبو إليه، الأمم المتحدة التي ننشدها: إعادة تأكيد التزامنا الجماعي بتعددية الأطراف". وستسترشد بهذا الموضوع جميع الأنشطة والاجتماعات والمؤتمرات التي تنظمها الأمم المتحدة في عام 2020، وفقا للقرار 299/73.

18 - والاجتماع الرفيع المستوى، الذي سيبدأ في الساعة 9:00 ويختتم قبل الساعة 21:00، سيكون حدثا قائما بذاته، دون تنظيم اجتماعات حكومية دولية أخرى أو أحداث جانبية موازية سواء على الإنترنت أو في مقر الأمم المتحدة. وإذا لم تستنفد قائمة المتكلمين بحلول الساعة 21:00، فستعلق الجلسة وتستأنف في موعد يعلن عنه لاحقا.

19 - وسيلقي رئيس الجمعية العامة بيانا افتتاحيا ثم سيدعو الأمين العام ورئيس مجلس الأمن ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيس محكمة العدل الدولية وممثلي الشباب إلى الإدلاء ببيانات. وسيجري اختيار ممثلي الشباب خلال الجلسة العامة الخاصة بالشباب التي ستعقد في 9 أيلول/سبتمبر. وبعد ذلك، سيستمع الاجتماع إلى بيانات من البلد المضيف والدول الأعضاء والدول المراقبة والاتحاد الأوروبي والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعوة إلى حضور الاجتماع عن طريق متابعة البث الشبكي لوقائع الاجتماع. وسيُعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى الإعلان المتعلق بالاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة.

20 - وباب التسجيل في قائمة المتكلمين في الاجتماع الرفيع المستوى مفتوح. ويُرجى من الدول الأعضاء والدول المراقبة والاتحاد الأوروبي التسجيل في قائمة المتكلمين على الموقع التالي: <https://edelegate.un.int>. ووفقا للقرار 299/73، ستحدد قائمة المتكلمين وفقا للنظام الداخلي والممارسة المعمول بها في الجمعية العامة. وستكون المدة الزمنية المحددة للبيانات التي تتكلم فيها الوفود بصفتها الفردية وباسم مجموعة من الدول هي ثلاث دقائق وخمس دقائق، على التوالي. وستتاح قائمة المتكلمين المؤقتة يوم الخميس 10 أيلول/سبتمبر (انظر الرسالة المؤرخة 18 آب/أغسطس 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة).

21 - ووفقا للمقرر 562/74، ودون أن يشكل ذلك سابقة بالنسبة للاجتماعات الرفيعة المستوى الصادر بها تكليف المقررة للأسابيع الرفيعة المستوى المقبلة، يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير في تلك الدولة⁽¹⁾. وسيجري تشغيل التسجيل المسبق لتلك البيانات في قاعة الجمعية العامة خلال الاجتماع الرفيع المستوى بعد تقديم يليه ممثل تابع لكل من تلك الدول موجود فعليا في قاعة الجمعية العامة (انظر المرفق الأول للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة). ويجب تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقا بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان). وفي هذه الحالات، تشمل المدة الزمنية المحددة للملاحظات الاستهلاكية والفيديو نفسه. وسيحدد مستوى المتكلم تبعا لمستوى المتكلم الذي يلقي البيان المسجل مسبقا (انظر الرسالتين المؤرختين 17 تموز/يوليه و 18 آب/أغسطس 2020 الموجهتين من رئيس الجمعية العامة). وكبديل لذلك، يجوز للممثلين الحاضرين فعليا في قاعة الجمعية أن يدلوا ببياناتهم الخاصة.

(1) في حالة الاتحاد الأوروبي، يدلي بالبيان المسجل سلفا رئيس المجلس الأوروبي أو رئيسة المفوضية الأوروبية أو الممثل السامي للاتحاد المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية.

22 - ووفقا للمقرر 562/74، ودون أن يشكل ذلك سابقة بالنسبة للاجتماعات الرفيعة المستوى الصادر بها تكليف المقررة للأسابيع الرفيعة المستوى المقبلة،، بالإضافة إلى المحاضر الحرفية، سيعمم رئيس الجمعية العامة، في شكل وثيقة من وثائق الجمعية العامة، وثيقة تجميعية للبيانات المسجلة مسبقا التي أدلى بها رؤساء الدول أو غيرهم من كبار الشخصيات، والتي أحييت إلى الرئيس في موعد أقصاه اليوم الذي جرى فيه تشغيل البيان المسجل مسبقا في قاعة الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، يجب إرسال البيانات إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: estatements@un.org.

23 - وسيضع رئيس الجمعية العامة الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية للاجتماع العام الرفيع المستوى بالتشاور مع الدول الأعضاء.

المناقشة العامة

24 - ستعقد المناقشة العامة للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة من الثلاثاء 22 أيلول/سبتمبر إلى السبت 26 أيلول/سبتمبر، ويوم الثلاثاء 29 أيلول/سبتمبر. وستُعقد جلسات المناقشة العامة من الساعة 9:00 إلى الساعة 14:45، ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 21:00، في قاعة الجمعية العامة. وجريا على الممارسة المتبعة في السابق، ينبغي التقيد طوعا بمدّة أقصاها 15 دقيقة عند الإدلاء بالبيانات.

25 - وقد اقترح للمناقشة العامة في الدورة الخامسة والسبعين موضوع "المستقبل الذي نصبو إليه، الأمم المتحدة التي ننشدها: إعادة تأكيد التزامنا الجماعي بتعددية الأطراف - مواجهة كوفيد-19 من خلال العمل المتعدد الأطراف الفعال"، وذلك عملا بالقرار 126/58 (المرفق). وقد أُلحِق التركيز على مرض كوفيد-19 بموضوع الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة (الفقرة 17).

26 - ووفقا للمقرر 562/74، يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير في تلك الدولة الذي سيجري تشغيله في قاعة الجمعية العامة خلال المناقشة العامة، بعد تقديم يليقه ممثل تابع لكل من تلك الدول موجود فعليا في قاعة الجمعية العامة (انظر المرفق الأول للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والفيديو. ويجب تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقا بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان). وفي هذه الحالات، تشمل المدة الزمنية المحددة للملاحظات الاستهلاكية والفيديو نفسه (انظر الرسالة المؤرخة 17 تموز/يوليه 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة). وسيحدد مستوى المتكلم حسب مستوى البيان المسجل مسبقا. وكبديل لذلك، يجوز للممثلين الحاضرين فعليا في قاعة الجمعية أن يدلوا ببياناتهم الخاصة.

27 - ووفقا للمقرر 562/74، بالإضافة إلى المحاضر الحرفية للمناقشة العامة، سيعمم رئيس الجمعية العامة، في شكل وثيقة من وثائق الجمعية العامة، وثيقة تجميعية للبيانات المسجلة مسبقا التي أدلى بها رؤساء الدول أو غيرهم من كبار الشخصيات، والتي أحييت إلى الرئيس في موعد أقصاه اليوم الذي جرى فيه تشغيل البيان المسجل مسبقا في قاعة الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، يجب إرسال البيانات إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: estatements@un.org.

28 - وستصدر قائمة المتكلمين المؤقتة حوالي نهاية آب/أغسطس. وينبغي إرسال إشعار خطي بأي تغيير أو تبديل في ترتيب قائمة المتكلمين بين الدول الأعضاء إلى فرع شؤون الجمعية العامة (عنوان البريد الإلكتروني:

galindo@un.org، مع إرسال نسخة إلى العنوان التالي: gaspeakerslist@un.org). وستستخدم قائمة رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية (<https://protocol.un.org/dgacm/pls/site.nsf/HSHGNFA.xsp>)، التي تحتفظ بها دائرة المراسم والاتصال، لتحديد المتكلمين على تلك المستويات خلال المناقشة العامة. وينبغي للبعثات أن تكفل دقة المعلومات المتعلقة بوفودها وأن تتصل بدائرة المراسم والاتصال لإبلاغها بأي معلومات مستكملة.

مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي الذي يعقده رئيس الجمعية العامة

29 - سينظم مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي على مستوى رؤساء الدول والحكومات، ويعقده رئيس الجمعية العامة، يوم الأربعاء 30 أيلول/سبتمبر، في قاعة الجمعية العامة وفقا للقرار 269/74 والمقرر 562/74. وسيكون موضوع مؤتمر القمة هو "اتخاذ إجراءات عاجلة لحفظ التنوع البيولوجي من أجل تحقيق التنمية المستدامة".

30 - وسيسلط مؤتمر القمة الضوء على الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة على أعلى المستويات لدعم وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 يسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ويضع المجتمع العالمي على مسارٍ يفضي به إلى تحقيق رؤية عام 2050 لحفظ التنوع البيولوجي، وهي "العيش في وئام مع الطبيعة".

31 - وسيسترشد مؤتمر القمة أيضا بموضوع الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة (الفقرة 17).

32 - وسيعقد مؤتمر القمة من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00. وسيتألف من جزء افتتاحي وجزء عام للمناقشة العامة وحوارين للقيادة وجزء ختامي قصير.

33 - وسيعقد مؤتمر القمة في قاعة الجمعية العامة وفقا للجدول الزمني التالي:

الجزء الافتتاحي	10:50-10:00
الجزء العام	13:00-10:50
حوار القادة 1	16:15-15:00
حوار القادة 2	17:30-16:15
الجزء الختامي	18:00-17:30

34 - وسيكون من بين المشاركين في الجزء الافتتاحي رئيس الجمعية العامة، الأمين العام، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومضيفا الاجتماعين الرابع عشر والخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، على التوالي، والمديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والأمينة التنفيذية لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ورئيسة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وسيشارك في الاجتماع أيضا شخصية بارزة من مناصري أو مناصرات حماية التنوع البيولوجي وقائد أو قائدة من القيادات الشبابية، ينبغي أن يمثل أحدهما الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وسيختارها رئيس الجمعية العامة، بالتشاور مع الدول الأعضاء.

- 35 - وسيبدأ الجزء العام عند نهاية الجزء الافتتاحي، وسينتهي في الساعة 13:00.
- 36 - ونظرا لأن الحضور الجسدي في قاعة الجمعية العامة سيكون محدودا، فإن ممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني الأخرى مدعوة إلى حضور مؤتمر القمة عن طريق متابعة البث الشبكي لوقائع الجلسات.
- 37 - وسيدور حوارا القادة، اللذين سيستغرق كل منها 75 دقيقة، حول المواضيع التالية:
- الحوار 1: التصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتعميم مراعاة التنوع البيولوجي من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛
- الحوار 2: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار، وبناء القدرات، وفرص الاستفادة وتقاسم المنافع، والتمويل، والشراكات من أجل حفظ التنوع البيولوجي.
- 38 - ويترأس كل حوار من حوارَي القادة رئيسان، أحدهما من بلد نام والآخر من بلد متقدم النمو، يعينهما رئيس الجمعية العامة من بين رؤساء الدول أو الحكومات الذين يحضرون مؤتمر القمة أو يشاركون فيه، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المناسب.
- 39 - وتتاح للوفود فرصة واحدة فقط للتكلم، سواء خلال الجزء العام أو خلال أحد حوارَي القادة، إذا سمح الوقت بذلك. وستكون المدة الزمنية المحددة للبيانات التي تتكلم فيها الوفود بصفتها الفردية وباسم مجموعة من الدول هي ثلاث دقائق وخمس دقائق، على التوالي، يُحرص بصرامة على الالتزام بها. وستكون المدة الزمنية المحددة للمداخلات في حوارَي القادة هو ثلاثة دقائق، يُحرص بصرامة على الالتزام بها أيضا.
- 40 - ووفقا للمقرر 562/74، يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير⁽¹⁾ في تلك الدولة الذي سيجري تشغيله في قاعة الجمعية العامة خلال مؤتمر القمة (انظر المرفق الأول للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة. ويجب تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقا بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان). وسيحدد مستوى المتكلم حسب مستوى البيان المسجل مسبقا. وكبديل لذلك، يجوز للممثلين الحاضرين فعليا في قاعة الجمعية أن يدلوا ببياناتهم الخاصة. وسيفتح باب التسجيل في قائمة المتكلمين في مؤتمر القمة حتى الساعة 17:00 من يوم 4 أيلول/سبتمبر. ووفود الدول المشاركة والاتحاد الأوروبي الراغبة في الإدلاء ببيانات مدعوة إلى التسجيل في قائمة المتكلمين في البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE). وسيجري إعداد قائمة بالمتكلمين وفقا للممارسات المتبعة في الجمعية العامة، مع مراعاة القرار 269/74. وستتاح قائمة المتكلمين المؤقتة في أيلول/سبتمبر (انظر الرسالة المؤرخة 4 آب/أغسطس 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة).
- 41 - وسيتضمن الجزء الختامي رسالتين رئيسيتين من حوارَي القادة وملاحظات ختامية يقدمها رئيس الجمعية العامة. وسيطلع رئيس الجمعية العامة جميع المشاركين، وكيانات الأمم المتحدة المعنية، وأمانات اتفاقيات ريو والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وسائر الجهات المعنية، على موجز مؤتمر القمة.
- 42 - وسيضع رئيس الجمعية العامة الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية لمؤتمر القمة بالتشاور مع الدول الأعضاء.

الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المتعلق بالذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

43 - سيعقد الاجتماع الرفيع المستوى المتعلق بالذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة يوم الخميس 1 تشرين الأول/أكتوبر، في قاعة الجمعية العامة، وفقا للقرارين 294/73 و 340/73 والمقرر 562/74.

44 - وسيكون موضوع الاجتماع الرفيع المستوى هو "التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات"، مع تسليط الضوء على الإنجازات وأفضل الممارسات والثغرات والتحديات. وسيسترد الاجتماع أيضا بموضوع الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة (الفقرة 17).

45 - وسيُعقد الاجتماع الرفيع المستوى من الساعة 9:00 إلى الساعة 19:00، وسيتألف من جزء افتتاحي، وجزء عام يخصص لإجراء مناقشة عامة، وجزء ختامي.

46 - وسيُعقد الاجتماع الرفيع المستوى في قاعة الجمعية العامة وفقا للجدول الزمني التالي:

الجزء الافتتاحي	10:00-9:00
الجزء العام	18:30-10:00
الجزء الختامي	19:00-18:30

47 - وسيتضمن الجزء الافتتاحي بيانات يدلي بها كل من رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، وممثل للبلد بوصفها المضيف للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ووكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، ورئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ورئيسة الفريق العامل التابع لمجلس حقوق الإنسان المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، والمقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه. وبالإضافة إلى ذلك، سيشارك في هذا الجزء شخصية بارزة رفيعة المستوى من مناصري أو مناصرات المساواة بين الجنسين وأحد ممثلي أو ممثلات المجتمع المدني وقائدة شبابية، يختارهم جميعا رئيس الجمعية بالتشاور مع الدول الأعضاء.

48 - ووجهت الدعوة للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لحضور الاجتماع، ووفقا للقرار 340/73، أعد رئيس الجمعية العامة قائمة بأسماء ممثلين آخرين لمنظمات غير حكومية ومنظمات للمجتمع المدني يجوز لهم أيضا حضور الاجتماع (انظر الرسالة المؤرخة 7 تموز/يوليه 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة). وبما أن الحضور الجسدي في قاعة الجمعية العامة سيكون محدودا، فإن ممثلي المنظمات غير الحكومية مدعوون إلى حضور الاجتماع عن طريق متابعة البث الشبكي لوقائعه.

49 - وسيتضمن الجزء الختامي ملاحظات ختامية يدلي بها رئيس الجمعية العامة الذي سيعقد موجزا للاجتماع الرفيع المستوى وسيعرضه فيما بعد على الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة المعنية والجهات المعنية الأخرى.

50 - وستوضع قائمة للمتكلمين وفقا للممارسات التي تتبعها الجمعية العامة. وستكون المدة الزمنية المحددة للبيانات التي تتكلم فيها الوفود بصفتها الفردية وباسم مجموعات من الدول هي ثلاث دقائق وخمس دقائق، على التوالي، إذا سمح الوقت بذلك.

51 - ووفقا للمقرر 562/74، يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير (1) في تلك الدولة الذي سيجري تشغيله في قاعة الجمعية العامة خلال الاجتماع الرفيع المستوى، بعد تقديم يلقبه ممثل تابع لكل من تلك الدول موجود فعليا في قاعة الجمعية العامة (انظر المرفق الأول للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة. ويجب تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقا بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان). وفي هذه الحالات، تشمل المدة الزمنية المحددة للملاحظات الاستهلاكية والفيديو نفسه (انظر الرسالة المؤرخة 17 تموز/يوليه 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة). وسيحدد مستوى المتكلم حسب مستوى البيان المسجل مسبقا. وكبديل لذلك، يجوز للممثلين الحاضرين فعليا في قاعة الجمعية أن يدلوا ببياناتهم الخاصة. وسيفتح باب التسجيل في قائمة المتكلمين من الساعة 10:00 من يوم 31 آب/أغسطس إلى الساعة 17:00 من يوم 23 أيلول/سبتمبر. ووفود الدول المشاركة والاتحاد الأوروبي الراغبة في الإدلاء ببيانات مدعوة إلى التسجيل في قائمة المتكلمين في البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE). ووفقا للقرار 340/73، سيجري إعداد قائمة بالمتكلمين وفقا للممارسات المتبعة في الجمعية العامة. وستتاح القائمة المؤقتة للمتكلمين في الجزء العام من الاجتماع الرفيع المستوى يوم 17 أيلول/سبتمبر (انظر الرسالة المؤرخة 26 آب/أغسطس 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة).

52 - وسيضع رئيس الجمعية العامة الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية للاجتماع بالتشاور مع الدول الأعضاء.

الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له

53 - وفقا لقرار الجمعية العامة 54/74 والمقرر 562/74، يُعقد الاجتماع العام الرفيع المستوى بدعوة من رئيس الجمعية العامة للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له يوم الجمعة 2 تشرين الأول/أكتوبر.

54 - وسيُعقد الاجتماع العام الرفيع المستوى من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00، ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00 في قاعة الجمعية العامة، بمشاركة رئيس الجمعية العامة والأمين العام.

55 - وسيستشهد عمل الاجتماع بموضوع الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة (الفقرة 17) وسيتيح فرصة للتوعية بالخطر المحدق بالبشرية من جراء الأسلحة النووية وبضرورة إزالتها على نحو تام من أجل تعبئة الجهود الدولية في سبيل تحقيق هدف عالم خال من الأسلحة النووية.

56 - ووفقا للمقرر 562/74، يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير (1) في تلك الدولة الذي سيجري تشغيله في قاعة الجمعية العامة خلال الاجتماع العام الرفيع

المستوى، بعد تقديم يلقيه ممثل تابع لكل من تلك الدول موجود فعلياً في قاعة الجمعية العامة (انظر المرفق الأول للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة. ويجب تقديم جميع البيانات المسجلة مسبقاً بأربعة أيام على الأقل قبل التاريخ المقرر لعرض البيان). وفي هذه الحالات، تشمل المدة الزمنية المحددة الملاحظات الاستهلاكية والفيديو نفسه (انظر الرسالة المؤرخة 17 تموز/يوليه 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة). وسيحدد مستوى المتكلم حسب مستوى البيان المسجل مسبقاً. وكبديل لذلك، يجوز للممثلين الحاضرين فعلياً في قاعة الجمعية أن يدلوا ببياناتهم الخاصة.

57 - وباب التسجيل في قائمة المتكلمين مفتوح. ووفود الدول المشاركة والاتحاد الأوروبي الراغبة في الإدلاء ببيانات مدعوة إلى التسجيل في قائمة المتكلمين في البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE) (انظر الرسالة المؤرخة 13 آب/أغسطس 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة). وستتاح قائمة المتكلمين المؤقتة الخاصة بالاجتماع العام الرفيع المستوى يوم 25 أيلول/سبتمبر. وقد يحدد رئيس الجمعية العامة اثنين من ممثلي المجتمع المدني لإلقاء بيانين عن طريق الإنترنت، إذا سمح الوقت بذلك.

58 - وتُحدّد مدة البيانات في ثلاث دقائق، يُحرص بصراحة على الالتزام بها، بالنسبة للوفود التي تتكلم عن نفسها، وخمس دقائق للوفود التي تتكلم باسم مجموعة من الدول.

59 - وترد الرسالة المؤرخة 13 آب/أغسطس 2020 الموجهة من رئيس الجمعية العامة في مرفق جدول الأعمال المؤقت للاجتماع العام الرفيع المستوى. وسيضع رئيس الجمعية العامة الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية للاجتماع بالتشاور مع الدول الأعضاء.

خامساً - الأحداث التي ينظمها الأمين العام

الوقفة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة والأحداث المتصلة بها

60 - تمشياً مع قرار الجمعية العامة 4/74، ستُنظّم وقفة خاصة بأهداف التنمية المستدامة يوم الجمعة 18 أيلول/سبتمبر. وستُعقد الأحداث ذات صلة بها على الإنترنت خلال الأسبوع الرفيع المستوى.

61 - وستنظّم الوقفة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة إلكترونياً من الساعة 8:00 إلى الساعة 11:00 بهدف الزيادة إلى أقصى حد في مشاركة العواصم من جميع أرجاء العالم.

62 - وسيضم هذا الحدث ممثلين للحكومات، والمجتمع المدني، والسلطات المحلية، والمنظمات الدولية والقطاع الخاص، إلى جانب الجهات المعنية ذات الصلة الأخرى، بهدف توليد شعور متجدد بالحالة الطارئة والطموح والمساءلة وإمكانية التغيير في سياق دخول العالم في عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

63 - وسيلقي كلمات في هذا الاجتماع نحو 20 رئيس أو رئيسية دولة وحكومة ترشحهم المجموعات الإقليمية. وتشجّع القيادات على تحديد الثغرات التي يواجهها كل بلد في التنفيذ والخطط والإجراءات اللازمة لتسريع العمل من أجل تحقيق الأهداف بحلول عام 2030 والتعافي من أزمة كوفيد-19.

64 - وستكون المدة الزمنية المحددة للبيانات التي يدلي بها رؤساء الدول والحكومات هي ثلاث دقائق. وسيطلب من الوفود أن تقرر مقدماً ما إذا كانت ترغب في تقديم بيان مسبقاً لتشغيله أثناء الحدث أو الإدلاء ببيان مباشر عن طريق رابط للفيديو.

65 - وإتاحة مزيد من الفرص للحكومات والجهات المعنية الأخرى لإيجاد حلول من أجل التعجيل بتنفيذ خطة عام 2030، سيفتح نطاق إلكتروني للعمل في مجال أهداف التنمية المستدامة في الفترة من 22 إلى 24 أيلول/سبتمبر (انظر: <https://sdgactionzone.org>).

66 - وسيبث عرض على الإنترنت على الصعيد العالمي خلال عطلة نهاية الأسبوع عقب الحدث من أجل نقل فحواه إلى أوسع جمهور ممكن وحشد الدعم العام لتعددية الأطراف واتباع نهج أكثر طموحا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

67 - وسنقدم تفاصيل أخرى في الوقت المناسب.

الاجتماع الرفيع المستوى المعني بتمويل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في عصر مرض كوفيد-19 وما بعده

68 - سينظم على الإنترنت اجتماع رفيع المستوى بشأن تمويل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في عصر مرض كوفيد-19 وما بعده، بالاشتراك بين الأمين العام ورئيسي وزراء جامايكا وكندا، يوم الثلاثاء 29 أيلول/سبتمبر 2020، من الساعة 8:00 إلى الساعة 12:00.

69 - وسيضم هذا الاجتماع الرفيع المستوى رؤساء الدول والحكومات وممثلي المنظمات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني للنظر في الخيارات السياسية المتاحة للتعافي من الأزمة الراهنة على المدى القصير، وتعبئة الموارد المالية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المدى المتوسط، وبناء قدرة البلدان على الصمود والاستدامة والهيكل المالي العالمي على المدى الطويل.

70 - وسيناقش رؤساء الدول والحكومات طائفة من الخيارات السياسية وضعتها ستة أفرقة نقاش أنشئت في أعقاب الحدث الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية في عصر مرض كوفيد-19 وما بعده، الذي عقد في 28 أيار/مايو، وفي ضوء نتائج اجتماع وزراء المالية بشأن الموضوع نفسه، الذي سيعقد في 8 أيلول/سبتمبر. وسينظر المشاركون في الخيارات السياسية المتعلقة بما يلي: التمويل الخارجي والتحويلات المالية الخارجية، وفرص العمل والنمو الشامل؛ وتحقيق انتعاش أفضل من أجل الاستدامة؛ والسيولة العالمية والاستقرار المالي؛ والتعرض لمخاطر المديونية؛ وإشراك الجهات الدائنة المنتمية إلى القطاع الخاص؛ والتدفقات المالية غير المشروعة.

71 - وستعقب الملاحظات الاستهلاكية التي يدلي بها منظمو الاجتماع حلقة نقاش لعرض الخيارات السياسية ونتائج الاجتماع الوزاري وجزء عام سيدلي فيه رؤساء الدول والحكومات ببيانات.

72 - والوفود مدعوة إلى الإدلاء ببيانات مباشرة عن طريق روابط الفيديو أو تقديم بيانات مسجلة مسبقا تُعرض خلال الاجتماع مع إشعار مسبق.

73 - وسنقدم تفاصيل إضافية في الوقت المناسب.

اجتماع بشأن العمل المناخي

74 - سينظم حدث خاص بالقيادات بشأن تغير المناخ، يعقده الأمين العام في موعد يحدد لاحقا. وستكون مدته 90 دقيقة وسيبث مباشرة على الإنترنت. وسيستند هذا الحدث إلى مؤتمر قمة العمل المناخي

لعام 2019، ولا سيما العمل الذي قامت به الائتلافات والمبادرات، وسيُؤدّ الزخم في الفترة التي تسبق الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المقرر عقدها في عام 2021، في ثلاثة مجالات هي: التخفيف والتكيف والتمويل.

75 - وسيتألف هذا الحدث من مناقشة مائدة مستديرة بين رؤساء الدول والحكومات والجهات الفاعلة غير التابعة للدول التي تتخذ أكثر الإجراءات طموحا في مجال مكافحة تغير المناخ، ولا سيما في سياق التعافي من جائحة كوفيد-19.

76 - وسنقدم تفاصيل إضافية في الوقت المناسب.

سادسا - الوثائق والترجمة الشفوية

77 - سيتاح في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة عدد محدود من الوثائق الرسمية في مكان استلام الوثائق التي تُوزع الموجود في الغرفة L-1B-100 في مبنى المكتبة. وينبغي للوفود أن تقدم خطيا طلبات للحصول على نسخ إضافية من الوثائق التي تُعد للتوزيع إلى رئيس قسم دعم الاجتماعات (البريد الإلكتروني: chiefmss-dgacm@un.org)، قبل الموعد المحدد بما لا يقل عن يومي عمل.

78 - ويومية الأمم المتحدة، التي تتضمن معلومات عن اجتماعات اليوم الحالي وعن الاجتماعات المقبلة، وكذلك مواجيز الجلسات الرسمية المعقودة في اليوم السابق، متاحة بنسخة رقمية متعددة اللغات، يمكن الاطلاع عليها من الأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية على الموقع الشبكي <https://journal.un.org>. وبالإضافة إلى برنامج الاجتماعات التي تعقد في المقر، توفر اليومية معلومات مفيدة، بما في ذلك ما يتعلق بالاجتماعات الأخرى، والمشاورات غير الرسمية التي تجريها البعثات الدائمة، وقائمة رؤساء المجموعات الإقليمية لكل شهر، والتوقيعات والتصديقات على المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، والقائمة اليومية للوثائق الصادرة في المقر، وغير ذلك من المناسبات التي تنظمها البعثات الدائمة والمراقبة. ويمكن تنزيل نسخ في شكل ملفات PDF من الصفحة الشبكية. وينبغي توجيه الاستفسارات المتعلقة باليومية إلى وحدة اليومية (البريد الإلكتروني journal@un.org؛ الهاتف 212 963 3888/0493).

79 - ويمكن الحصول على أي وثائق إضافية ضرورية عبر الإنترنت من خلال نظام الوثائق الرسمية (<https://documents.un.org>). وقائمة الوثائق الصادرة يوميا واليومية متاحان أيضا عن طريق خدمة الاشتراك الإلكتروني (www.undocs.org) التي تقدمها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. ويمكن للمندوبين التسجيل لتلقي أحدث إصدار من اليومية والوثائق الصادرة يوميا في المقر والاطلاع عليها مباشرة على حواسيبهم أو أجهزتهم المحمولة.

80 - ولتيسير توفير خدمات الترجمة الشفوية والمحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، يُطلب إلى الوفود تقديم نسخ إلكترونية من بياناتها (ويفضل أن تكون في شكل ملفات Microsoft Word، وكذلك في شكل ملفات PDF) عن طريق البريد الإلكتروني إلى estatemnts@un.org قبل وقت كاف من موعد انعقاد الاجتماع، ولكن في موعد لا يتجاوز ساعتين قبل الإدلاء بالبيانات. وينبغي بيان اسم الاجتماع واسم المتكلم وبنء جدول الأعمال في خانة الموضوع من الرسالة الإلكترونية وفي ترويسة البيان. وستظل البيانات محجوبة إلى حين الإدلاء بها، ثم تُنشر. ولا تُنشر في اليومية سوى البيانات التي تُلقى في الاجتماع.

81 - وتترجم شفويا البيانات المدلى بها بأي من اللغات الرسمية الست للجمعية العامة إلى سائر هذه اللغات. ويطلب من المتكلمين الإدلاء ببياناتهم بسرعة تتيح الترجمة الشفوية. ورغم تزايد منح الوفود إطارا زمنيا للإدلاء ببياناتها، فمرجو منها أن تفعل ذلك بسرعة عادية، من أجل تمكين المترجمين الشفويين من تقديم ترجمة دقيقة وكاملة لتلك البيانات. فالسرعة في الإدلاء بالبيانات قد تؤثر على نوعية الترجمة الشفوية. ويُقترح ألا تتجاوز السرعة ما يتراوح بين 100 و 120 كلمة في الدقيقة الواحدة (كتوجيه بالنسبة للبيانات المقدمة باللغة الإنكليزية) ضمانا لأن تكون سرعة الإدلاء بالبيان عادية.

82 - ويجوز أيضا لأي متكلم أن يُدلي ببيان بلغة غير اللغات الرسمية. وفي هذه الحالات، يجب على الوفد المعني أن يوفر مترجما شفويا من اللغة غير الرسمية إلى إحدى اللغات الرسمية، وفقا للمادة 53 من النظام الداخلي للجمعية العامة. غير أنه نظرا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتباعد البدني، لن تكون هناك سوى مرافق محدودة لإيواء هؤلاء المترجمين الشفويين إلى اللغات غير الرسمية في الموقع. وكبديل، يجوز لأي متكلم أيضا أن يُعد كلمة مسجلة مسبقا بأي لغة من اللغات الرسمية الست أو بلغة غير اللغات الرسمية. وفي هذه الحالة الأخيرة، ينبغي للوفد المعني أن يقدم تسجيلا صوتيا للترجمة الشفوية إلى إحدى اللغات الرسمية، وكذلك نص البيان المترجم إلى إحدى اللغات الرسمية. ويجب أن تقدم سلفا الطلبات الخاصة لتسجيل الترجمة الفورية إلى إحدى اللغات الرسمية الست، رهنا بتوافر مرافق التسجيل. وعند عرض الكلمة الواردة في الفيديو المسجل مسبقا بلغة غير رسمية وبثها على قناة "صاحب الكلمة" باللغة الأصلية، يُذاع الصوت الخاص بالترجمة الشفوية المسجلة مسبقا بالتزامن مع ذلك على قناة اللغة المقابلة.

83 - وفيما يتعلق بالاجتماعات التي تُعقد على الإنترنت وتكون مصحوبة بالترجمة الشفوية، ينبغي للمشاركين الذين ينضمون إلى الاجتماعات المباشرة عن بعد أن يتبعوا التوجيهات الواردة في الوثيقة المعنونة "توصيات للمشاركين في الاجتماعات الإلكترونية المصحوبة بالترجمة الشفوية عن بُعد" (تصدر قريبا).

سابعا - وثائق التفويض

84 - وفقا للمادة 27 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يجب أن تكون وثائق تفويض الممثلين في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة موجهة إلى الأمين العام وموقعة من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية. ووفقا للمادة 25 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يمكن أن يضم الوفد ممثلين لا يزيد عددهم عن خمسة أفراد، وممثلين مناوبين لا يزيد عددهم عن خمسة أفراد، وأي عدد يحتاج إليه الوفد من المستشارين والمستشارين الفنيين والخبراء ومن هم في حكمهم من الأشخاص. وينبغي تقديم نسخة ممسوحة ضوئيا من وثائق التفويض، وكذلك المراسلات الأخرى المتضمنة أسماء الممثلين في الدورة الخامسة والسبعين (مثل الرسائل والمذكرات الشفوية الموجهة من البعثات الدائمة)، إن أمكن بحلول 8 أيلول/سبتمبر 2020 من خلال المنصة الإلكترونية، "e-Credentials"، التي يمكن الدخول إليها من خلال البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. ولئن كان ينبغي عادة تسليم النسخة الورقية الأصلية من وثائق التفويض إلى مكتب الشؤون القانونية، فلا يمكن للمكتب تلقي النسخ الورقية الأصلية حتى إشعار آخر، وذلك بسبب تقييد الدخول إلى مجمع مقر الأمم المتحدة. وسيُعلن في يومية الأمم المتحدة عن الوقت الذي سيكون فيه المكتب في وضع يسمح له بتلقي النسخ الورقية الأصلية.

ثامنا - التسجيل لدى دائرة المراسم وترتيبات الدخول الخاصة بالدول الأعضاء، والمراقبين، والمنظمات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة

التسجيل

85 - تتولى دائرة المراسم والاتصال تسجيل الوفود الرسمية. ويُطلب إلى البعثات والمكاتب تقديم طلبات تسجيل أعضاء وفودها (للمشاركة الشخصية أو عبر الإنترنت) باستخدام نظام التسجيل الإلكتروني الحالي على شبكة الإنترنت، المتاح عبر البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. ويمكن للوفود الراغبة في الحصول على معلومات بشأن النظام أن ترجع إلى القسمين المتعلقين بالنسخة المستكملة من "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتسجيل الإلكتروني" و "الأسئلة المتكررة" على الموقع الشبكي لدائرة المراسم والاتصال (<http://protocol.un.org>). وتجدر الإشارة إلى أن جميع طلبات التسجيل، بما في ذلك طلبات الحصول على التصاريح الخاصة بكيبار الشخصيات، يجب أن تقدم من خلال نظام التسجيل الإلكتروني. والموعد النهائي لتقديم طلبات التسجيل هو الجمعة 11 أيلول/سبتمبر 2020.

86 - وبالنسبة لأعضاء الوفود، ينبغي أن يبين في استمارة التسجيل على شبكة الإنترنت ما إذا كان عضو الوفد سيشترك شخصيا أو عبر الإنترنت. وإذا تم اختيار المشاركة عبر الإنترنت، يجب إدراج عنوان بريد إلكتروني معين للعضو في الاستمارة.

87 - وتُنشر في الموقع الشبكي لدائرة المراسم والاتصال وعند مدخل مكتب المراسم، في موعد لا يتجاوز 4 أيلول/سبتمبر 2020، ساعات عمل وحدة التسجيل التابعة لدائرة المراسم والاتصال (رقم الهاتف: 212 963 7181) خلال الأيام السابقة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة وأثناءها.

دخول غرف الاجتماعات والمناطق المحظورة

88 - خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، التي ستعقد في الفترة من 21 أيلول/سبتمبر إلى 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020، يشترط لدخول قاعة الجمعية العامة والمناطق المحظورة حمل التصاريح العادية لأعضاء الوفود، بالإضافة إلى بطاقات دخول مميزة اللون. ولا يجوز تناقل بطاقات الدخول إلا فيما بين أعضاء الوفد حصريا. وتجدر الإشارة إلى أن الدخول إلى قاعة الجمعية العامة يقتصر على الدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب والاتحاد الأوروبي. ولهذا الغرض، ستقوم دائرة المراسم والاتصال بما يلي:

الدخول إلى قاعة الجمعية العامة والمناطق المحظورة في الفترة من 21 أيلول/سبتمبر إلى 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

(أ) ستُصدر لكل بعثة دائمة لدولة عضو أو دولة لها مركز المراقب، ووفد الاتحاد الأوروبي، بطاقتي دخول مميزتي اللون لكل اجتماع من الاجتماعات التالية، التي من المقرر أن تُعقد في قاعة الجمعية العامة:

- '1' الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة (21 أيلول/سبتمبر 2020)؛
- '2' المناقشة العامة (22-26 أيلول/سبتمبر و 29 أيلول/سبتمبر 2020)؛
- '3' مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي، الذي سيعقده رئيس الجمعية العامة (30 أيلول/سبتمبر 2020)؛
- '4' الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (1 تشرين الأول/أكتوبر 2020)؛
- '5' الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له (2 تشرين الأول/أكتوبر 2020)؛

(ب) تجدر الإشارة إلى أنه من أجل الحد من حركة وعدد الأشخاص الموجودين في مبنى الأمم المتحدة، سيقصر الحضور في قاعة الجمعية العامة على عضو واحد أو، إذا سمحت الحالة بذلك، على عضوين لكل وفد (رهنًا بنتائج تقييم المخاطر المتعلقة بالاجتماعات في أيلول/سبتمبر). وإذا كان الحضور في قاعة الجمعية العامة يحتاج إلى أن يقتصر على عضو واحد لكل وفد، فإن بطاقة الدخول الثانية المميزة اللون الصادرة لكل اجتماع ستستخدم فقط لتيسير تناوب أعضاء كل وفد خلال الاجتماع.

(ج) سيحصل ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والكيانات الأخرى الذين تلقوا دعوة دائمة للمشاركة كمراقبين في دورات وأعمال الجمعية العامة والذين يرغبون في متابعة وقائع المناقشة العامة والاجتماعات الرفيعة المستوى الأخرى بطاقة دخول مميزة اللون لكل واحد منهم للدخول إلى غرفة الاجتماعات 1 أو غرفة الاجتماعات 2 في الطابق السفلي الأول، حيث سيتم حجز مقعد واحد معين لكل منظمة مع لوحة تحمل اسمها.

دخول غرف الاجتماعات الأخرى

89 - ستقوم دائرة المراسم والاتصال بتوزيع بطاقات الدخول المميزة اللون لحضور الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، في شبابيك الغرفة S-0200، في جدول زمني تدريجي، على النحو التالي:

الأربعاء 16 أيلول/سبتمبر

من الساعة 10:00 إلى الساعة 12:00: أفغانستان إلى الجمهورية الدومينيكية (الترتيب الأبجدي الإنكليزي)

من الساعة 15:00 إلى الساعة 17:00: إكوادور إلى لكسمبرغ

الخميس 17 أيلول/سبتمبر

من الساعة 10:00 إلى الساعة 12:00: مدغشقر إلى المملكة العربية السعودية

من الساعة 15:00 إلى الساعة 17:00: السنغال إلى زمبابوي، والكرسي الرسولي، ودولة فلسطين، والاتحاد الأوروبي

90 - ولن تكون عمليات حجز مقاعد لضيوف الوفود في الجزء A المخصص لكبار الشخصيات وشرفة الطابق الرابع في قاعة الجمعية العامة متاحة أثناء المناقشة العامة. ومع ذلك، إذا ما توخت بعثة دائمة مشاركة شخصية رفيعة المستوى، فقد يكون عدد محدود جدا من المقاعد في القسم B المخصص لكبار الشخصيات متاحا. ويتعين على البعثات الدائمة تقديم طلب إلى مكتب المراسم (عنوان البريد الإلكتروني: unprotocol@un.org).

91 - ويمكن الاطلاع على جميع الوثائق والاستمارات والمواد الإعلامية المتعلقة بالدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، الصادرة عن دائرة المراسم والاتصال، في موقعها الشبكي (<http://protocol.un.org>).

تاسعا - إحاطة مشتركة

92 - تعقد إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وإدارة شؤون السلامة والأمن، وإدارة التواصل العالمي، ومكتب الشؤون القانونية، وشعبة إدارة الرعاية الصحية والسلامة والصحة المهنيين بإدارة الدعم التشغيلي، إحاطة مشتركة على الإنترنت للوفود في تاريخ يُعلن عنه في *يومية الأمم المتحدة*. ويُدعى ممثلو البعثات الدائمة والبعثات المراقبة إلى تسجيل الأشخاص الذين سيشاركون في جلسة الإحاطة. وسيُرسل رابط من أجل التسجيل في الوقت المناسب.

عاشرا - الترتيبات الأمنية**اعتبارات عامة**

93 - سيبطل مجمع المقر مغلقا أمام الجمهور، بما في ذلك الجولات المصحوبة بمرشدين، طيلة الفترة الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، التي تنتهي في نهاية العمل يوم الجمعة 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وسيُعلن في تاريخ لاحق عن إعادة فتح المجمع للجمهور واستئناف الجولات المصحوبة بمرشدين.

94 - وسيقتصر دخول مجمع الأمم المتحدة خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى على المندوبين وموظفيهم؛ وموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وموظفي صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها؛ ووسائل الإعلام المعتمدة؛ والمنتسبين الذين صدرت لهم تصاريح دخول الأمم المتحدة.

95 - ونظرا للقيود المفروضة بسبب كوفيد-19، من المتوقع أن تكون مشاركة المجتمع المدني في الدورة الخامسة والسبعين عبر الإنترنت فقط، دون أن يشكل ذلك سابقة لاجتماعات الجمعية العامة المقبلة. ولذلك، لن يتم توزيع تذاكر خاصة لقاعة الجمعية العامة للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتذاكر المناسبات الخاصة للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية.

96 - وتصدر تصاريح الدخول لجميع وفود الحكومات (الدول الأعضاء أو المراقبون) في مكتب وحدة تصاريح الدخول وبطاقات الهوية، الكائن في العنوان 320 East 45th Street. وفيما يتعلق بتصاريح الدخول الخاصة بموظفي الأمن الوطنيين المرافقين لرؤساء الدول أو الحكومات، يرجى الاتصال بالنقيب بول يانكاوسكي في وحدة الخدمات الخاصة (رقم الهاتف: 212 963 7531). انظر المرفق الثاني للاطلاع على نموذج طلب تصريح الدخول الخاص بموظفي الأمن.

97 - وتجدر الإشارة إلى أنه سيمنع من الدخول إلى مجمع مقر الأمم المتحدة كل من لا ينتمي إلى الفئات الواردة أعلاه وكل من لا يحمل تصريح دخول صالحا. وتقديراً لظهور مشاكل قد تطرأ في آخر لحظة، يُرجى من جميع الحكومات أن تكفل اعتماد وفودها على النحو السليم.

98 - وتوجّه أي أسئلة أو شواغل إلى كيفن أ. هانلون، رئيس دائرة الأمن والسلامة في مقر الأمم المتحدة، عن طريق الاتصال بوحدة التخطيط الأمني في تنظيم الأحداث (النقابة شارلين ويلسون، رقم الهاتف: 212 963 2867)، أو عن طريق المفتش بيرنارد روبنسون (رقم الهاتف: 212 963 4400).

دخول مجمع مقر الأمم المتحدة

99 - ساعات فتح مداخل المشاة هي كالتالي:

الشارع 42 والجادة الأولى (42nd Street and First Avenue): من الساعة 7 صباحا إلى نهاية ساعات الدوام

الشارع 46 والجادة الأولى (46th Street and First Avenue): من الساعة 7 صباحا إلى نهاية ساعات الدوام

100 - ويرجى الانتباه إلى أن جميع الطرود التي تجلبها إلى المباني جميع فئات الأشخاص، بمن فيهم المندوبون والموظفون، ستخضع للفتيش الأمني.

101 - ويلزم اتخاذ ترتيبات مسبقة من أجل دخول الصحفيين والمنتسبين إلى المباني خارج أوقات فتح المداخل، عن طريق إخطار مركز العمليات الأمنية على الرقم: 3-6666.

عدم السماح بدخول المشاة عبر مدخل الوفود

102 - خلال الدورة الخامسة والسبعين، ستُغلق، بسبب زيادة أنشطة المركبات، بوابة دخول المشاة من المندوبين، الواقعة على الشارع 45 والجادة الأولى. ومن أجل تشجيع المزيد من التباعد الاجتماعي، ستخصص البوابة الواقعة على الشارع 46 ومدخل الجادة الأولى لاستخدام كبار الشخصيات الرفيعة المستوى، والوفود الصادر لها تصاريح مراسم للدخول، والممثلين الدائمين لدى الأمم المتحدة، ورؤساء الوفود، وكبار موظفي الأمم المتحدة الذين بحوزتهم بطاقات دخول ذهبية اللون، من أجل الوصول إلى مدخل الوفود.

مكتب تصاريح الدخول وبطاقات الهوية: إصدار تصاريح الدخول

103 - في إطار التحضير للدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، سنتفتح وحدة تصاريح الدخول وبطاقات الهوية أبوابها لخدمة الموظفين وأعضاء الوفود. وتقع الوحدة في الطابق الأرضي من مبنى FF، في العنوان 320 East 45th Street.

104 - وتكون أيام وساعات العمل في المكتب على النحو التالي:

من الساعة 8:00 إلى الساعة 16:00	من الاثنين إلى الخميس، 14 إلى 17 أيلول/سبتمبر
من الساعة 7:30 إلى الساعة 16:00	الجمعة 18 أيلول/سبتمبر
من الساعة 8:00 إلى الساعة 16:00	من الاثنين إلى الجمعة، 21 إلى 25 أيلول/سبتمبر
من الساعة 9:00 إلى الساعة 14:00	السبت والأحد، 26 و 27 أيلول/سبتمبر
من الساعة 8:00 إلى الساعة 16:00	من الاثنين إلى الجمعة، 28 أيلول/سبتمبر إلى 2 تشرين الأول/أكتوبر

الدخول إلى المناطق المحظورة

105 - وفقا للإجراءات المعمول بها، يخصص الطابق الثاني من مبنى الجمعية العامة لأعضاء الوفود والموظفين الذين يضطلعون بمهام رسمية. وفي جميع الحالات، يلزم حمل تصاريح صالحة لدخول الأمم المتحدة. ونظرا لوجوب التباعد البدني وضيق الحيز المتاح في الطابق الثاني من مبنى الجمعية العامة، يرجى من أعضاء الوفود عدم التجمع داخل تلك المنطقة، واستخدام الطابق الثاني من مبنى المؤتمرات بدلا من ذلك.

إنزال الركاب من مواكب السيارات المصحوبة بحراسة

106 - يُسمح لمواكب السيارات المصحوبة بحراسة بدخول مجمع مقر الأمم المتحدة عبر مدخل المركبات عند الشارع 43 والجادة الأولى وإنزال ركابها عند خيمة وصول الوفود. وبعد ذلك، يتعين عليها مغادرة المكان عبر بوابة الشارع 45 والجادة الأولى. وتتولى دائرة الأمن والسلامة بالمقر تقرير جميع تحركات مواكب السيارات المصحوبة بحراسة في حرم الأمم المتحدة وتنسيقها بالاشتراك مع البلد المضيف.

إنزال الركاب من مواكب السيارات غير المصحوبة بحراسة

107 - يُسمح للمركبات غير المصحوبة بحراسة بإنزال ركابها عند ممر عبور المشاة الواصل بين الشارع 46 والجادة الأولى. ويمكن بعد ذلك للأشخاص المعتمدين وفق الأصول أن يدخلوا المبنى عبر المدخل الواقع على الشارع 46.

المرور في الباحة الدائرية بالأمانة العامة وعبر بوابة الشارع 43

108 - يقتضي حيز الحركة المحدود جدا في منطقتي الباحة الدائرية بالأمانة العامة وممر الوفود فرض ضوابط صارمة على دخولهما من أجل كفالة السلامة وتفاذي العوائق التي لا لزوم لها التي تؤدي إلى عرقلة وتأخير مركبات الوفود ومواكب المسؤولين الحكوميين الرفيعة المستوى الآخرين.

- 109 - وبالتالي، فإن دخول المركبات إلى حرم الأمم المتحدة عبر بوابة الجادة الأولى والشارع 43 سيكون مقصوراً على المواكب التي ترافقها عناصر إنفاذ القانون في البلد المضيف.
- 110 - ويستأنف يوم الاثنين 5 تشرين الأول/أكتوبر 2020 نمط حركة المرور الاعتيادي الذي يسمح بموجبه للمركبات المأذون لها بمغادرة الباحة الدائرية للأمانة العامة عبر بوابة الشارع 45 من الساعة 9:00 إلى الساعة 19:00 خلال أيام الأسبوع.

وقوف السيارات

- 111 - خلال فترة الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، وباستثناء مواكب السيارات المصحوبة بحراسة، سيسمح لجميع المركبات المأذون لها بدخول المبنى بدخول المرآب والخروج منه من خلال مخرج الشارع 42، الذي سيبدأ العمل فيه من الساعة السادسة صباحاً إلى نهاية العمل يومياً من 18 إلى 27 أيلول/سبتمبر ومن 29 أيلول/سبتمبر إلى 2 تشرين الأول/أكتوبر. ويرجى الانتباه إلى أنه يجب ألا تتوقف المركبات في أي وقت في ممر الخدمات وممرات السير في الطابق الأسفل الثالث داخل المرآب. والمركبات المتروكة في تلك المناطق ستكون عرضة للسحب.
- 112 - وتخضع جميع المركبات الداخلة إلى مجمع المقر للتفتيش. ومن ثم، من المستحسن جداً أن يقلل أعضاء الوفود من محتويات المركبات من أجل التعجيل بالحصول على الموافقات الأمنية.
- 113 - ولن يسمح بدخول الدراجات ووسائل النقل غير الآلية الأخرى إلى حرم المقر.

حادي عشر - ترتيبات الدخول والخدمات المتعلقة بوسائط الإعلام

- 114 - من أجل الحد من حركة وعدد الأشخاص الموجودين في مجمع مقر الأمم المتحدة، سيقصر الوصول الفعلي على ممثلي وسائط الإعلام الذين لديهم مكتب في مبنى مقر الأمم المتحدة وعدد محدود جداً من وسائط الإعلام غير المقيمة (رهنًا بتقييم المخاطر المتعلقة بالاجتماعات). ولن يُصدر اعتماد مؤقت لوسائط الإعلام بالنسبة للفترة الرفيعة المستوى.

مركز وسائط الإعلام والخدمات الأخرى

- 115 - لن يكون هناك مركز لوسائط الإعلام خلال الفترة الرفيعة المستوى. ويمكن مشاهدة الاجتماعات بال بث الحي وبناء على الطلب على موقع قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت على العنوان <http://webtv.un.org>. وستتيح إدارة التواصل العالمي مواد البث الحي بالفيديو، وملفات قابلة للتنزيل، وصور فوتوغرافية (انظر الفرع المعنون "المواد السمعية البصرية التي توفرها الأمم المتحدة" أدناه).
- 116 - ويمكن لأعضاء وسائط الإعلام طلب الوثائق والبيانات والنشرات الصحفية من مركز الوثائق الإعلامية عن طريق بعث رسالة إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: mdc@un.org.
- 117 - وستنشر يومياً على الموقع الشبكي www.un.org/en/media/accreditation/alert.shtml قائمة بالاجتماعات الحضورية والإلكترونية، والإحاطات الإعلامية، وغيرها من المناسبات المفتوحة أمام وسائط الإعلام.

118 - وستكون إمكانية الوصول إلى مقصورات وسائط الإعلام، وغرفة المؤتمرات الصحفية، وركن الصحافة خارج مجلس الأمن محدودة من أجل الحد من المخاطر. ولن يكون هناك أي ركن مخصص لوسائط الإعلام في مبنى الجمعية العامة أو في أي مكان آخر.

119 - وستتاح المعلومات ذات الصلة بوسائط الإعلام خلال الفترة الرفيعة المستوى على الموقع الشبكي التالي: www.un.org/en/media/accreditation/unga.shtml. وإذا كانت لديكم أي أسئلة، يرجى الاتصال بوحدة اعتماد وسائط الإعلام والاتصال بها على عنوان البريد الإلكتروني malu@un.org.

الخدمات السمعية والبصرية

120 - يقدم الخدمات السمعية والبصرية للاجتماعات والمناسبات في مجمع الأمم المتحدة في نيويورك قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212-963-9485؛ الغرفة: CB-1B-79).

121 - وينبغي للعملاء بدء جميع طلبات الاجتماعات أو المناسبات التي تتطلب خدمات سمعية بصرية من خلال نظام التخطيط للاجتماعات (gMeets) أو المركز الجامع (يرجى الرجوع إلى أدلة المستخدمين ذات الصلة). وبالنسبة للخدمات السمعية البصرية، يرجى اختيار قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات لتحديد الخدمات المطلوبة. وبعد الموافقة المناسبة على الاجتماع أو المناسبة، ينبغي للعملاء التواصل مع القسم، إذا لزم الأمر، للحصول على الخدمات.

المواد السمعية البصرية التي توفرها الأمم المتحدة

122 - ستتاح الصور في شكل رقمي (jpg) لتنزيلها مجاناً من موقع الأمم المتحدة للصور (www.unmultimedia.org/photo). وتوجّه الاستفسارات والطلبات المتعلقة بالصور إلى المكتبة الفوتوغرافية للأمم المتحدة، في الطابق الحادي عشر من مبنى الأمانة العامة (رقم الهاتف: 212 963 0034؛ عنوان البريد الإلكتروني: photolibrary@un.org).

123 - ويمكن تنزيل الملفات الرقمية للكلمات التي أدلى بها أثناء المناقشة العامة وجلسات مجلس الأمن مجاناً من الموقع الشبكي لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية (www.unmultimedia.org/avlibrary) بشكل (H.264) MPEG-4. ويمكن للوفود أن تطلب ملفات فيديو عالية الاستبانة بجودة البث التلفزيوني، مثل ملفات MOV، عن طريق المكتبة السمعية البصرية (رقم الهاتف: 212 963 0656؛ عنوان البريد الإلكتروني: avlibrary@un.org). ويمكن للوفود أيضاً أن تطلب نسخاً رقمية من الاجتماعات الأخرى عن طريق المكتبة السمعية البصرية، رهناً بتوافر تلك النسخ. وستتاح الملفات الرقمية التي تم طلبها مسبقاً في نفس اليوم بصفة عامة. أما الطلبات الواردة بعد انتهاء المناسبات، فتتاح في أقرب وقت ممكن. وستجري معالجة جميع الطلبات وفق الترتيب الذي وردت به.

124 - وستتاح أيضاً الملفات السمعية للبيانات في شكل رقمي (MP3) لتنزيلها مجاناً من موقع مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية. وتوجّه الاستعلامات والطلبات الخاصة بالتسجيلات السمعية أيضاً إلى مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية.

125 - وستتاح مواد البث التلفزيوني الحي عبر شركات التوزيع التجارية (انظر الرابط: www.un.org/en/media/accreditation/pdf/UNTV_Transmission_Guide.pdf). للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بإنغريد كاسبر (رقم الهاتف: 212 963 0128؛ عنوان البريد الإلكتروني: kasper@un.org) أو سيزار مارتن ريدي (رقم الهاتف: 917 367 9231؛ رقم الهاتف المحمول: 914 393 1072؛ عنوان البريد الإلكتروني: redi@un.org) في تلفزيون الأمم المتحدة.

126 - ولا يمكن الحصول من تلفزيون الأمم المتحدة إلا على خدمات الإنتاج التلفزيوني المشترك. وينبغي للإذاعيين الذي يرغبون في الاطلاع على التغطية المباشرة التي سينظمها تلفزيون الأمم المتحدة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، أن يتصلوا بإنغريد كاسبر أو سيزار مارتن ريدي.

127 - وستتيح خدمة البث الشبكي للأمم المتحدة يومياً تغطية الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للجمعية العامة بالبث الشبكي الحي وبناء على الطلب في القنوات التالية:

- الموقع الشبكي لقناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت (webtv.un.org) - بث مباشر بجميع اللغات الرسمية الست إضافة إلى اللغة الأصلية للمتكم
- قناة الأمم المتحدة على موقع يوتيوب (youtube.com/unitednations) - باللغة الإنكليزية
- موقع فيسبوك (facebook.com/UNWebTV) - باللغة الإنكليزية
- موقع تويتر (twitter.com/UNWebTV) - باللغة الإنكليزية

128 - وستنشر شرائط فيديو لكل متكم في المناقشة العامة باللغة الإنكليزية وباللغة الأصلية للمتكم على الموقع الشبكي لقناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت للاطلاع عليها حسب الطلب. وستشمل التغطية الإضافية بالبث الشبكي المؤتمرات الصحفية واللقاءات الإعلامية وغير ذلك من الاجتماعات والمناسبات. وتوجه الاستفسارات بشأن التغطية بالبث الشبكي إلى خدمة البث الشبكي للأمم المتحدة (رقم الهاتف: 212 963 6733؛ عنوان البريد الإلكتروني: damianou@un.org أو justin@un.org).

الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي

129 - سيتيح الموقع الشبكي للأمم المتحدة (www.un.org)، عن طريق بوابة مخصصة على الشبكة العالمية (<http://gadebate.un.org>)، روابط إلكترونية للتغطية المباشرة وبناء على الطلب لوقائع الاجتماعات الرفيعة المستوى من الجمعية العامة. وتوجه أي استفسارات بشأن الصفحة الشبكية إلى بيتر دوكينز، رئيس قسم الخدمات الشبكية (رقم الهاتف: 917 769 1318؛ عنوان البريد الإلكتروني: dawkins@un.org).

130 - وسيوفر قسم تغطية الاجتماعات، من خلال موقعيه الشبكيين (الإنكليزية: www.un.org/press/en؛ والفرنسية: www.un.org/press/fr)، تغطية الجلسات العامة للجمعية العامة والاجتماعات الرفيعة المستوى باللغتين الإنكليزية والفرنسية. ويمكن الحصول أيضاً على نسخ من النشرات الصحفية عند الطلب، من مركز الوثائق الإعلامية.

131 - ويعد الموقع الشبكي لأبناء الأمم المتحدة (news.un.org/en) بمثابة البوابة الرئيسية لأبناء الأمم المتحدة، ويجري تحديثه على الدوام باللغات الرسمية الست، علاوة على اللغات البرتغالية والسواحيلية

والهندية. ويوفر الموقع طائفة واسعة النطاق من الروابط التي يمكن من خلالها الاطلاع على المواد المرجعية، بما فيها النشرات الصحفية، ومجموعة مختارة من التقارير والبيانات الصادرة عن الأمين العام ورئيس الجمعية العامة. وسيوفر بثٌ أخباراً مستكملة عن أعمال الجمعية العامة بجميع اللغات الرسمية. ويمكن أيضاً للقراء أن يتابعوا التقارير الإخبارية على موقعي فيسبوك وتويتر، وأن يشتركوا في خدمة مجانية للإشعار بالبريد الإلكتروني يجري من خلالها موافاتهم مباشرة في صناديقهم البريدية أو حواسيبهم المكتبية بتقارير إخبارية عن آخر التطورات المتعلقة بالأمم المتحدة.

132 - ويتوافر تطبيقان مجانيان للهواتف الذكية لتمكين الوفود ووسائل الإعلام من متابعة الوقائع على هواتفهم المحمولة. أما تطبيق أخبار الأمم المتحدة (United Nations News Reader) (للأجهزة التي تعمل بنظامي Android و iOS باللغات الرسمية الست، وكذلك بالبرتغالية والسواحيلية والهندية) فينقل تقارير إخبارية بالوسائل المتعددة يجري تحديثها باستمرار من منصات أنباء الأمم المتحدة. ويمكن لمستخدمي التطبيق أيضاً مشاهدة الاجتماعات بال بث المباشر والربط بإحاطة المتحدث باسم الأمين العام اليومية المقدمة للصحفيين، وكذلك تلقي التنبيهات الإخبارية. وتوفر قنوات الأمم المتحدة السمعية (للأجهزة العاملة بنظامي iOS و Android باللغات الرسمية الست، وكذلك بالبرتغالية والسواحيلية) بثاً إذاعياً مختاراً من قاعة الجمعية العامة وقاعة مجلس الأمن، إضافة إلى برامج سمعية على الموقع الشبكي لأنباء الأمم المتحدة بهذه اللغات الثماني.

133 - وستنشر آخر المستجدات بشكل منتظم على مواقع التواصل الاجتماعي في الحسابات الرئيسية التي تديرها إدارة التواصل العالمي، وترد قائمتها على الموقع الشبكي www.un.org/social. وسيؤدي رؤساء الوفود وأشخاص مؤثرون إلى المشاركة عبر الإنترنت في أنشطة التواصل الاجتماعي للجمعية العامة. وتشجع الدول الأعضاء أيضاً على نشر آخر المستجدات على وسائل التواصل الاجتماعي باستخدام الوسم #UNGA. ويمكن توجيه الاستفسارات عن التغطية بوسائل التواصل الاجتماعي إلى قسم وسائل التواصل الاجتماعي (رقم الهاتف: 646 708 3312؛ عنوان البريد الإلكتروني scaddan@un.org).

الإحاطات الإعلامية والمؤتمرات الصحفية

134 - يعقد المتحدث باسم الأمين العام إحاطات يومية لوسائل الإعلام في الساعة 12:00 في الغرفة S-0237. وتنظم في نفس الغرفة المؤتمرات الصحفية التي يعقدها كبار موظفي الأمم المتحدة والوفود والبعثات الدائمة، ما لم يعلن عن خلاف ذلك. ويمكن تغيير هذه الترتيبات حسب مسائل الصحة العامة. وسيعلم مكتب المتحدث باسم الأمين العام يومياً عن قائمة المؤتمرات الصحفية. وسيتمكن الاطلاع على القائمة أيضاً على الموقع الشبكي لوحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها: (www.un.org/en/media/accreditation/alert.shtml)، وعلى موقع تويتر (@UNMediaLiaison).

135 - ويمكن للوفود طلب الحجز لعقد المؤتمرات الصحفية عن طريق الاتصال بمكتب المتحدث باسم الأمين العام (رقم الهاتف: 212 963 7707 أو 212 963 7160 أو 212 963 7161).

136 - وباب الحضور في الإحاطات الإعلامية والمؤتمرات الصحفية مقصور على العاملين في وسائل الإعلام.

ثاني عشر - دخول ممثلي المنظمات غير الحكومية

137 - نظرا للظروف السائدة في ظل جائحة كوفيد-19 والطبيعة المحدودة للترتيبات للدورة الخامسة والسبعين، لن يُسمح بدخول مباني مقر الأمم المتحدة لممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو المنظمات التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس. ولذلك، لن يوزع فرع المنظمات غير الحكومية التابع لمكتب الدعم الحكومي الدولي والتنسيق من أجل التنمية المستدامة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تصاريح الدخول الخاصة للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، لن يتم إصدار تصاريح دخول مؤقتة، ولن توفر تصاريح الدخول السنوية للأمم المتحدة التي صدرت في وقت سابق من عام 2020 إمكانية الدخول إلى مباني الأمم المتحدة.

ثالث عشر - الخدمات الطبية

138 - ستُغلق العيادة الطبية في مقر الأمم المتحدة فيما يخص الحصول على الخدمات دون مواعيد، وذلك بالنظر إلى القيود المفروضة بسبب كوفيد-19. ويجب على جميع الحاضرين الذين ليسوا على ما يرام مغادرة المجمع على الفور. ويشجع بقوة أي شخص من الحاضرين يصبح مريضا وتظهر عليه أعراض تشبه أعراض الإصابة بكوفيد-19 أو يظهر الاختبار أنه مصاب بهذا المرض على إخطار الدائرة الطبية بالهاتف (7090 963 212) أو عن طريق البريد الإلكتروني ببعث رسالة إلى عنوان البريد الإلكتروني المتسم بالحفاظ على السرية unhqclinic@un.org. وسيجرى استعراض لتحديد ما إذا كان من الضروري اقتفاء أثر مخالطي المريض بشكل يحفظ السرية والقيام باختبار لاحق، والذي سيبدأه الموظفون السريريون في شعبة إدارة الرعاية الصحية والسلامة والصحة المهيتين. ويشجع الحاضرون الذين يعانون من أي مرض على رؤية طبيب محلي للحصول على مزيد من الرعاية.

139 - وخلال الاجتماعات الرفيعة المستوى، ستعمل قدرة للاستجابة الطبية الفورية من العيادة الطبية بالمقر في مبنى الأمانة العامة، وقد تدعمها خدمات الاستجابة لحالات الطوارئ في مدينة نيويورك، حسب الظروف.

140 - والخدمة المعتادة التي تقدم إلى الأطباء الذين يسافرون مع رؤساء الدول أو الحكومات لرؤية المرافق الطبية معلقة نتيجة القيود المفروضة بسبب كوفيد-19.

رابع عشر - الاتصال بالبلد المضيف

141 - توجه جميع الاستفسارات المتعلقة بشؤون البلد المضيف إلى دجيمس دونوفان في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة أثناء ساعات الدوام العادية (رقم الهاتف: 646 510 0008؛ وبعد ساعات الدوام: 212 415 4444 و 646 510 0008).

خامس عشر - معلومات إضافية وجلسات الإحاطة

142 - ستصدر معلومات إضافية إذا نشأت الحاجة لاستكمال المعلومات الواردة في هذه المذكرة والتوسع فيها. وإضافة إلى ذلك، يمكن الترتيب لعقد جلسات أسئلة وأجوبة للوفود الراغبة في ذلك خلال الأسابيع السابقة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة.

143 - وقبل انعقاد الاجتماعات الرفيعة المستوى، سيتم إصدار الوثائق الإعلامية التالية:

- مذكرة شفوية من دائرة المراسم والاتصال عن ترتيبات المراسم/الاعتماد
- مجموعة المواد الصحفية الخاصة بالدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة
- دليل أعضاء الوفود
- توصيات للمشاركين في الاجتماعات الإلكترونية مع الترجمة الشفوية عن بعد

144 - نظرا للقيود المفروضة بسبب كوفيد-19، لن تكون هناك خدمات مطعم الخدمة الذاتية (الكافيتريا) في مقر الأمم المتحدة حتى إشعار آخر. بيد أن هناك 16 آلة بيع تعمل في جميع أنحاء المبنى، على النحو التالي:

- مركز الزوار، مبنى الجمعية العامة، الطابق السفلي الأول (آلتان لبيع الوجبات الخفيفة، وآلة واحدة لبيع المشروبات الساخنة وآلتان لبيع المشروبات الباردة)
- والبهو المغلق بالقرب من المكتبة، الطابق الأول، بين مبنى الملحق الجنوبي ومبنى المكتبة (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- مبنى المؤتمرات، الطابق الأول (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة، وآلة واحدة لبيع المشروبات الساخنة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- الممر بالقرب من مكتب الحقيبة الدبلوماسية (GA-3B-710)، مبنى الجمعية العامة، الطابق السفلي الثالث (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- مركز تعلم اللغات (الممر بالقرب من NL-3B-BCSTN-25)، مبنى المرح الشمالي، الطابق السفلي الثالث (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- مخزن مركز قيادة إدارة شؤون السلامة والأمن، مبنى المؤتمرات، الطابق السفلي الثاني (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)

سادس عشر - الاستدامة

145 - تتخذ الأمم المتحدة عددا من التدابير للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتحقيق أقصى قدر من الاستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. ويشجع جميع المشاركين على الإسهام في جهود تحقيق الاستدامة.

146 - وتشكل إدارة النفايات مصدر قلق خاص والأمم المتحدة عازمة على الحد من نفاياتها والتخلص منها على نحو مستدام. وتحقيقا لهذه الغاية، ينفذ مقر الأمم المتحدة تدابير ترمي إلى إزالة المواد البلاستيكية

التي تستخدم مرة واحدة من المجمع من أجل تقليل تأثير التلوث بالمواد البلاستيكية. ويُحث المشاركون على الامتثال للإجراءات وعلامات الإشارة ذات الصلة بفصل النفايات. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في الرابط التالي: greeningtheblue.org/unhq ويمكن توجيه الأسئلة إلى العنوان التالي: Greeningunhq@un.org. ويشجع المشاركون أيضا على جلب قنينات وفناجين يمكن إعادة استعمالها وتجنب الأكواب وحيدة الاستعمال وقناني المياه البلاستيكية.

147 - ويشجع المشاركون على التقليل إلى أدنى حد من استهلاك الورق. ويحث المشاركون على استخدام الأجهزة المحمولة باعتبارها الطريقة الرئيسية للحصول على الوثائق، بما في ذلك يومية الأمم المتحدة، بغية الحد من الطلب على المواد المطبوعة والتقليل من استهلاك الورق. والمشاركون مدعوون أيضا إلى توزيع الوثائق غير الرسمية إلكترونيا.

148 - وعلى نحو ما أشير إليه في الفقرتين 79 و 80 أعلاه، يتاح عدد من الخدمات على شبكة الإنترنت لفائدة الوفود. وينبغي للمشاركين النظر في إمكانية الحصول إلكترونيا على ما يحتاجونه من وثائق قبل أن يقدموا على طباعتها، وذلك من خلال الموقعين المشار إليهما في الفقرة 79.

سابع عشر - الترتيبات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة

149 - يرجى من الوفود أن تبلغ الأمانة العامة باحتياجات المندوبين فيما يتصل بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة من أجل تيسير المشاركة في الاجتماعات. ويمكن، عند الطلب، إدخال تعديلات على ترتيبات الجلوس بغية تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة، وفقا للفقرتين 33 و 34 من قرار الجمعية العامة 341/73. وبالنسبة للطلبات الفردية، يرجى الاتصال بقسم دعم الاجتماعات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (عنوان البريد الإلكتروني: prepwork@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 7349) في موعد لا يتجاوز ثلاثة أيام عمل قبل الاجتماع.

150 - ويوفر مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في الأمم المتحدة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات المعينة دعماً لمن يعانون من إعاقات سمعية أو بصرية أو بدنية. وتتوافر الأجهزة المعينة في عين المكان أو يمكن إعارتها للمشاركين ذوي الإعاقة. ويقع مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في مبنى المؤتمرات (الطابق السفلي الأول الذي يمكن الوصول إليه باستخدام السلالم الكهربائية في مبنى الأمانة العامة). وللمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الموقع التالي: www.un.org/accessibilitycentre.

151 - وتتوافر حسب الطلب، بناء على إشعار مسبق، كمية محدودة من الوثائق المطبوعة بطريقة بريـل للمكفوفين، عن طريق مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة.

ثامن عشر - الجهات المعنية بتنسيق الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الرفيعة المستوى

شؤون الجمعية العامة
روث دي ميراندا
عنوان البريد الإلكتروني: demiranda@un.org
كينجي ناكانو
عنوان البريد الإلكتروني: nakano@un.org

دائرة المراسم والاتصال

بياتريكس كانيا

عنوان البريد الإلكتروني: beatrix.kania@un.org

رقم الهاتف: 917 367 6166

نيكول بريسون - أونديكي

رقم الهاتف: 917 367 4320

عنوان البريد الإلكتروني: bresson@un.org

تسجيل الوفود وإجراءات الدخول

واي - تاك تشوا

رقم الهاتف: 212 963 7181

عنوان البريد الإلكتروني: chuaw@un.org

روميل مارانان

رقم الهاتف: 212 963 7181

عنوان البريد الإلكتروني: maranan@un.orgالمسائل التقنية المتعلقة بالتسجيل الإلكتروني:
مكتب المساعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

رقم الهاتف: 212 963 3333

عنوان البريد الإلكتروني: missions-support@un.int

قسم إدارة الوثائق

ديدر دورانس

رقم الهاتف: 917 367 5409

عنوان البريد الإلكتروني: durance@un.org

مسعود رانا

رقم الهاتف: 917 367 2141

عنوان البريد الإلكتروني: rana@un.org

مانويل أبراهام

رقم الهاتف: 917 367 5793

عنوان البريد الإلكتروني: dms@un.org

إدارة الاجتماعات

شين تونغ - مايولد

رقم الهاتف: 212 963 0883

عنوان البريد الإلكتروني: tongx@un.org

وحدة يومية الأمم المتحدة

مينا سور

رقم الهاتف: 2454 367 917

عنوان البريد الإلكتروني: surm@un.org، journal@un.org

ليليان دلغادو

رقم الهاتف: 917 367 2454

عنوان البريد الإلكتروني: delgadol@un.org، journal@un.org

خدمات الترجمة الشفوية

سيرجي كوتشيتكوف

رقم الهاتف: 212 963 8233

عنوان البريد الإلكتروني: kochetkov@un.org

ناريندرا ناندوي

رقم الهاتف: 212 963 1807

عنوان البريد الإلكتروني: nandoe@un.org

دينيتسا ديميتروفا بتروفا

رقم الهاتف: 917 367 9925

عنوان البريد الإلكتروني: Denitsa.petrova@un.org

تقديم البيانات

عنوان البريد الإلكتروني: estatemnts@un.org

رقم الهاتف: 212 963 7349

كيفن أ. هانلون

رقم الهاتف: 917 367 4359

عنوان البريد الإلكتروني: kevin.ohanlon@un.org

المفتش ألبرت ليتل

(مكتب رئيس الخدمات)

رقم الهاتف: 212 963 9346

عنوان البريد الإلكتروني: lyttle@un.org

المفتشة باولا غونكالڤيس

(العمليات الأمنية)

رقم الهاتف: 212 963 3694

الفاكس: 212 963 1833

عنوان البريد الإلكتروني: goncalvesp@un.org

المفتش برنارد روبنسون

(العمليات الأمنية الخاصة)

رقم الهاتف: 212 963 4400

عنوان البريد الإلكتروني:

security-unhq-specialservices@un.org

النقيب شارلين ويلسون

(وحدة التخطيط الأمني في تنظيم الأحداث)

رقم الهاتف: 212 963 2867

الفاكس: 917 367 7032

عنوان البريد الإلكتروني: wilson16@un.org

تقديم الدعم والخدمات اللوجستية
للاجتماعات

الأمن

الرفيق غابرييل ناستاسيسكو
(وحدة التخطيط الأمني في تنظيم الأحداث)
رقم الهاتف: 212 963 0174
عنوان البريد الإلكتروني: nastasescu@un.org

وسائط الإعلام

كريستوفر سيسمانيك
(تغطية الاجتماعات)
رقم الهاتف: 212-963-7193
عنوان البريد الإلكتروني: cycmanick@un.org

تال ميكيل (الاعتماد)
رقم الهاتف: 212 963 1504
رقم الفاكس: 212 963 4642

إنغريد كاسبر
(إذاعة وتلفزيون الأمم المتحدة)
رقم الهاتف: 212 963 0128

بيتر دوكنيز (موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت)
رقم الهاتف: 212 963 6974
عنوان البريد الإلكتروني: dawkins@un.org

جميل ماكورد (المؤتمرات الصحفية)
رقم الهاتف: 212 963 7707
عنوان البريد الإلكتروني: mccord@un.org

أندرو نيبه
رقم الهاتف: 212 963 7453
عنوان البريد الإلكتروني: nye@un.org

دائرة المرافق والأنشطة التجارية

باتريك موريسون
رقم الهاتف: 212 963 0407
عنوان البريد الإلكتروني: morrisonp@un.org

قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات

الدكتور مايك رويل
رقم الهاتف: 212 963 6764
عنوان البريد الإلكتروني: rowell@un.org

الشؤون الطبية

مسؤولة شؤون التمريض، سو إلين كوفاك
رقم الهاتف: 212 963 3549
عنوان البريد الإلكتروني: kovack@un.org

مارك - أندريه دوريل
عنوان البريد الإلكتروني: dorel@un.org
نهلين أحمد
عنوان البريد الإلكتروني: ahmed36@un.org

فرع المنظمات غير الحكومية
(مكتب الدعم الحكومي الدولي
والتنسيق من أجل التنمية
المستدامة التابع لإدارة الشؤون
الاقتصادية والاجتماعية)

المجموعات الرئيسية والجهات
الأخرى صاحبة المصلحة (مكتب
الدعم الحكومي الدولي والتنسيق من
أجل التنمية المستدامة التابع لإدارة
الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)

دجيمس دونوفان

البلد المضيف

رقم الهاتف: 212 415 4300

(بعد أوقات الدوام: 212 415 4444، 646 510 0008)

عنوان البريد الإلكتروني: donovanjb@state.gov

المرفق الأول

المبادئ التوجيهية المتعلقة بالصوت والصورة بالنسبة للرسائل المسجلة مسبقاً للاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2020

أولاً - مقدمة

- 1 - قررت الجمعية العامة، في مقررها 562/74، "دون أن يشكل ذلك سابقة بالنسبة للمناقشات العامة المقبلة والاجتماعات الرفيعة المستوى الصادر بها تكليف المقررة للأسابيع الرفيعة المستوى المقبلة، أنه يمكن لكل دولة عضو وكل دولة مراقبة والاتحاد الأوروبي تقديم تسجيل مسبق لبيان رئيس الدولة أو نائب رئيس الدولة أو ولي العهد أو ولاية العهد أو رئيس الحكومة أو أي وزير أو نائب وزير في تلك الدولة الذي سيجري تشغيله في قاعة الجمعية العامة خلال المناقشة العامة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين والاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة والاجتماعات الرفيعة المستوى المشار إليها في الفقرة (ج) [من المقرر]، بعد تقديم يليه ممثل تابع لكل من تلك الدول موجود فعلياً في قاعة الجمعية العامة".
- 2 - وبالنسبة للوفود التي يختار متكلموها تقديم بياناتهم بالفيديو، يمكنها القيام بذلك للاجتماعات التالية:
 - الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة
 - المناقشة العامة
 - مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي
 - الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
 - الاجتماع العام الرفيع المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له

ثانياً - جهة التنسيق التقني لكل وفد لكل اجتماع

- 3 - أولاً، يرجى تقديم اسم جهة التنسيق التقني لكل اجتماع من الاجتماعات المذكورة أعلاه وتفاصيل الاتصال بها في موعد أقصاه 31 آب/أغسطس 2020. وستقوم الأمم المتحدة بالاتصال بجهات التنسيق التقني فيما يتعلق بالبيانات بالفيديو المسجلة مسبقاً.
- 4 - ويرجى إرسال اسم جهة التنسيق التقني وتفاصيل الاتصال بها إلى Request-for-services@un.org. وإذا كانت لديكم أية أسئلة، يرجى الاتصال على الرقم 212 963 8648.

ثالثاً - متطلبات الترجمة الشفوية المتعلقة بالبيانات بالفيديو المسجلة مسبقاً

- 5 - ينبغي التأكد من أن المتكلم يتحدث بوضوح وبوتيرة معتدلة لتمكين القيام بترجمة شفوية دقيقة.

- 6 - عند تقديم البيان المسجل مسبقاً، ينبغي تقديم نسخة من نص البيان من أجل خدمات الترجمة الشفوية.
- 7 - وبالنسبة للبيانات المسجلة مسبقاً بلغة غير لغات الأمم المتحدة الرسمية، ينبغي تقديم تسجيل صوتي للترجمة الشفوية إلى إحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تقديم نص البيان مترجماً إلى إحدى اللغات الرسمية⁽²⁾ من أجل خدمات الترجمة الشفوية.

رابعاً - توجيه عام فيما يتعلق بالملفات السمعية البصرية للإذاعة والمؤتمرات

- 8 - بالنسبة لتقديم الملفات، يفضل أن تكون جودة الفيديو كما يلي:
- دقة عالية الاستبانة من 1920x1080 بيكسل مع نسبة امتداد الطول مع العرض تبلغ 16:9
 - 29,97 صورة في الثانية (60 حقلاً)، تعرف بـ 1080i/29.97، الحقل العلوي أولاً؛ واختزال اللون بنسبة 4:2:2 (8 بتات لكل قناة، مع تفضيل 10 بتات لكل قناة)، كما هو شائع في ملفات MPEG-4 و MOV.
 - 9 - وكبديل آخر، ينبغي أن تكون جودة الفيديو المقدم كحد أدنى على النحو التالي:
 - دقة عالية الاستبانة من 1280x720 بيكسل مع نسبة امتداد الطول مع العرض تبلغ 16:9
 - 30 صورة في الثانية (60 حقلاً)، تعرف بـ p720، الحقل العلوي أولاً؛ واختزال اللون بنسبة 4:2:2 (8 بتات لكل قناة، مع تفضيل 10 بتات لكل قناة)، كما هو شائع في ملفات MPEG-4 و MOV.
 - 10 - وبالنسبة للملفات السمعية:
 - التوصية العامة هي أن المواد يجب أن تتوافق مع SMPTE 382M أو AES3
 - عمق البتات المفضل للتسجيلات الصوتية هو 24 بتاً لكل عينة؛ والحد الأدنى لعمق البتات هو 16 بتاً لكل عينة
 - ينبغي تسجيل الملف السمعي كله بمعدل عينة لا يقل عن 48 كيلو هرتز، على الرغم من أنه يشجع أخذ العينات بمعدل 96 كيلو هرتز. وينبغي تسجيل الملف السمعي أو رقمته باستخدام برنامج ترميز غير مضغوط بدون فقدان، مثل وافي-بي سي إم (WAV-PCM)
 - يجب تسجيل الصوت بميكروفونات موضوعة بشكل مناسب، مما يعطي الحد الأدنى من الضوضاء الخلفية وبدون تشويه متمثل في ارتفاع الصوت الشديد في بعض الأحيان
 - يجب أن يكون التسجيل الصوتي خالياً من الإشارات العارضة، مثل النقرات والضوضاء والطنين وأي تشويه مماثل

(2) في حالة اللغات غير الرسمية، عندما يُعاد عرض خطاب بالفيديو ويُذاع على قناة "المتحدث الرئيسي" باللغة الأصلية، يجب أن تُذاع النسخة الصوتية للترجمة المسجلة مسبقاً بشكل متزامن على قناة اللغة المقابلة.

- يجب أن يكون الملف السمعي مسترسلاً بشكل معقول وأن يخضع للدمج (المكساج) والتتقيح بشكل سلس. ويجب أن تكون مستويات الصوت مناسبة للمشاهد المصور، ويجب ألا يكون النطاق الديناميكي مفرطاً. ويجب أن تكون مناسبة للمجموعة الكاملة من حالات الاستماع الداخلية
- يجب أن يكون الصوت المحيطي والمجسم (ستيريو) متوازناً بشكل مناسب وخالياً من التباينات
- ويجب ألا يُظهر الملف السمعي آثاراً صوتية (الدينامية و/أو الاستجابة للترددات) بسبب أنظمة الحد من الضوضاء أو أنظمة الترميز بمعدل بتات منخفض.
- ويرجى، إن أمكن، إدراج نص الكلام المسموع (الترجمة المكتوبة)، ويفضل أن تكون بإحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة. ويرجى أيضاً تقديم نسخة من النص المترجم

12 - البيانات الوصفية:

- ينبغي أن تتوافق البيانات الوصفية مع NewsML-G2 2.28.

خامسا - جهة اتصال في الأمانة العامة

قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات، مكتب تكنولوجيا

باتريك موريسون

المعلومات والاتصالات

عنوان البريد الإلكتروني: morrisonp@un.org

رقم الهاتف: 212 963 0407

المرفق الثاني

طلب الحصول على تصريح دخول



دائرة الأمن والسلامة

وحدة الخدمات الخاصة

طلب الحصول على تصريح دخول ___ موظفو الأمن

إصدار ___ تجديد ___ نسخة جديدة ___

الاسم:

البلد/الوكالة:

الشخص محل الحماية:

التوقيع الرسمي

التاريخ

الخاتم الرسمي

الاسم بالكامل

(تستكملها وحدة الخدمات الخاصة)

A UA

الرمز/السلح:

(يجب الحصول على موافقة مسبقة من رئيس دائرة الأمن والسلامة)

تاريخ انتهاء الصلاحية:

التاريخ:

وافق عليه:

إثبات الهوية (يجب الإدلاء بما يثبت الهوية لدى مكتب تصاريح الدخول وبطاقات الهوية)
